حقوق

نشرة شهرية تصدرها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
National Society for Human Rights

السنة الثالثة - العدد الحادي والأربعون جمادى الآخر ١٤٣٠ هـ - يونيو ٢٠٠٩م
الرياض - المملكة العربية السعودية

لم يحدث بعد

ستقوم لجنة الإستراتيجية بعقد عدد من الاجتماعات خلال الفترة القادمة في إطار مجهودات اللجنة التي ترمي لرسم ملامح العمل للفترة المقبلة من خلال التوصيات التي يطرحها أعضاء اللجنة أو تلك التوصيات التي ترد من خارج اللجنة من أجل وضع وإقرار الخطة الإستراتيجية لعمل الجمعية خلال الفترة القادمة بعد اعتبار كافة العوامل والعناصر المؤثرة في الجوانب المالية والبشرية و النشاط .

آخر خبر

قام وفد من الجمعية برئاسة رئيس لجنة الرصد والمتابعة سعادة الدكتور /عبد الخالق عبدالله آل عبد الحي ومشاركة كل من :سعادة الدكتور /إبراهيم بن عبد الله السلمان عضو الجمعية و الأستاذ عبد الله محمد العنزي الباحث القانوني بالجمعية بزيارة ميدانية لسجن الترحيل بعليشة (مدينة الرياض). وأجرى الوفد لقاء أولي مع سعادة مدير إدارة السجن (العقيد مفرح بن عايد العنزي)

ص٢ زيارة وفد من الجمعية لرئيس مجلس الشورى

ص٣ وفد من الجمعية يزور معالي وزير الصحة الدكتور عبدالله الربيعة

ص٤ حقوق الإنسان تطالب أمراء المناطق بتفعيل نظام السجن والتوقيف

ص٦ الجمعية تعقد ورشة عمل حول تعليم حقوق الإنسان والتربية عليها

بمناسبة ذكرى مرور أربع سنوات على تولى خادم الحرمين الشريفين مقاليد الحكم

الجمعية تشيد بما قام به ملك الإنسانية من إصلاحات تصب في مجال حقوق الإنسان

الرياض - حقوق

أربعة سنوات من عمر الزمان مرت بمرور يوم الجمعة ١٤٣٠/٦/٢٦هـ الموافق ١٨ يونيو ٢٠٠٩م ، ذلك اليوم الذي يمثل ذكرى تولي خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبد العزيز آل سعود مقاليد الحكم في البلاد .

ولئن توقفنا أمام هذه المناسبة الكبيرة في تاريخ بلادنا من وجهة نظر ما تحقق من الإنجازات المتسارعة في شتى المجالات والتي ما كانت لتتم تلك بعد توفيق الله إلا بفضل الجهود البناءة والمساعي المثمرة التي بذلها ويبذلها خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين في سبيل تحقيق تطلعات شعبها على كافة الأصعدة بما يجسده خادم الحرمين الشريفين في شخصيته وسلوكياته التي أرساها في التعامل الإنساني ليطلق عليه بحق (ملك الإنسانية) ليس من قبل إنسان هذه البلاد لوحده بل عبرت حدود كل المعمورة ليشهد بها العالم أجمع والتي تنطلق من فهم عميق لمبادئ وعقيدة الأمة القائمة على الفهم الصحيح لأحكام الشريعة الإسلامية والتي تستمد منها مواثيق حقوق الإنسان الحديثة قيمها وعدالتها .

تتمه ص٢

خادم الحرمين الشريفين يبعث برقية شكر إلى رئيس الجمعية

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز حفظه الله ببرقية شكر إلى رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان د . مفلح بن ربيعان القحطاني رداً على البرقية المرفوعة للمقام الكريم بمناسبة إعادة انتخاب المملكة في مجلس حقوق الإنسان وقد عبر خادم الحرمين الشريفين عن شكره لما تضمنته برقية الجمعية من مشاعر طيبه سائلاً المولى العلي القدير أن يوفق الجمعية لكل ما من شأنه الحفاظ على حقوق الإنسان وفق ماتمليه علينا شريعتنا السمحاء إنه سميع مجيب .

وفد من الجمعية يزور معالي وزير الصحة الدكتور عبدالله الربيعة

قام وفد من الجمعية الوطنية لحقوق الانسان السبت ١٣ / ٦ / ١٤٣٠ الموافق ٦ يونيو ٢٠٠٩ برئاسة سعادة رئيس الجمعية الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني بزيارة لمعالي وزير الصحة الدكتور عبدالله الربيعة وقدم الوفد لمعاليه التهنئة بمناسبة صدور الموافقة الملكية بتعيينه وزيراً للصحة، ودعا له بالتوفيق في مهام عمله،

تتمة ص ٢

بمناسبة ذكرى مرور أربع سنوات على تولى خادم الحرمين الشريفين مقاليد الحكم

الجمعية تشيد بما قام به ملك الإنسانية من إصلاحات تصب في مجال حقوق الإنسان

إن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وكافة أعضائها ومنسوبيها يشيدون ويقدرون لخادم الحرمين الشريفين دوره في دعم الجمعية بما مكنها من القيام بأعمالها وتأكيده على استقلالها في عملها ورسم سياستها كما يثمنون دوره حفظه الله في إرساء مفاهيم وآليات الحوار الوطني داخل المملكة ودعوته وسعيه لتحقيق الحوار بين الأديان والثقافات والتقريب بينها على المستوى الدولي ليحل السلام بدل الحروب والمحبة والتسامح بدل الكراهية والتمييز وكان الاهتمام بحقوق الإنسان لدى خادم الحرمين الشريفين واضحاً منذ تسلمه مقاليد الحكم حيث أكد على أنه سيعمل من أجل إحقاق الحق وإرساء العدل والعمل بدون تفريق وقال مقولته المشهورة **(من حقكم عليّ أن أضرب بالعدل هامة الجور والظلم)** . وتأكيدا لهذا التوجه أولى خادم الحرمين الشريفين مرفق القضاء عناية خاصة من خلال تخصيص ما يقارب سبعة مليارات ريال لتطوير هذا المرفق وإعادة هيكلته وتحديثه بما يحقق المزيد من العدالة للمتقاضين ويساعد على الفصل في المنازعات بشكل سريع ويحقق مبادئ المحاكمة العادلة و تحديد اختصاصات وزارة العدل والمجلس الأعلى للقضاء وديوان المظالم وإنشاء المحكمة العليا والمحكمة الإدارية العليا يدل دلاله قوية على توجه القيادة الرشيدة لضمان تعزيز إستقلال القضاء.

كما أن الإصلاحات التي أمر بها خادم الحرمين الشريفين في المجالات الأخرى كالصحة والتعليم والشئون الاجتماعية ومكافحة الفساد تعزز من قدرة حصول المواطنين على حقوقهم في هذه المجالات ، وهذا يدل على حرص القيادة على حقوق المواطنين والمقيمين وهو ما انعكس على إعادة انتخاب المملكة في مجلس حقوق الإنسان والذي يشير إلى التقدم الملحوظ في مجال حقوق الإنسان في بلادنا ونحن على ثقة باستمرارية هذه الإصلاحات في ظل القيادة الرشيدة.. قيادة ملك الإنسانية: عبدالله بن عبد العزيز وسمو ولي عهده الأمين سلطان بن عبد العزيز ونائبه الثاني سمو الأمير نايف بن عبد العزيز

زيارة وفد من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لرئيس مجلس الشورى

حيث قدم الوفد الزائر لمعاليه التهنئة بمناسبة صدور الموافقة السامية على تعيينه رئيساً للمجلس والدعاء له بالتوفيق في مهامه بعد ذلك ناقش الطرفان العديد من القضايا المشتركة والتي تدخل ضمن اهتمامات الجمعية وتدخل في اختصاصات مجلس الشورى هذا وقد حضر اللقاء من جانب الجمعية كل من الدكتور صالح الخثلان نائب رئيس الجمعية وأعضاء الجمعية الدكتور صالح بن عبد الرحمن الشريدة الدكتور حمد الماجد الدكتور عبد الخالق آل عبد الحي والدكتور محمد الفاضل والدكتور عبد الجليل السيف والأستاذ خالد بن عبد الرحمن الفاخري المشرف العام على الشئون المالية والإدارية والفريق المتقاعد عبد العزيز هنيدي والدكتور إبراهيم بن عبد الله السليمان.

وفد من الجمعية يزور معالي وزير الصحة الدكتور عبدالله الربيعة

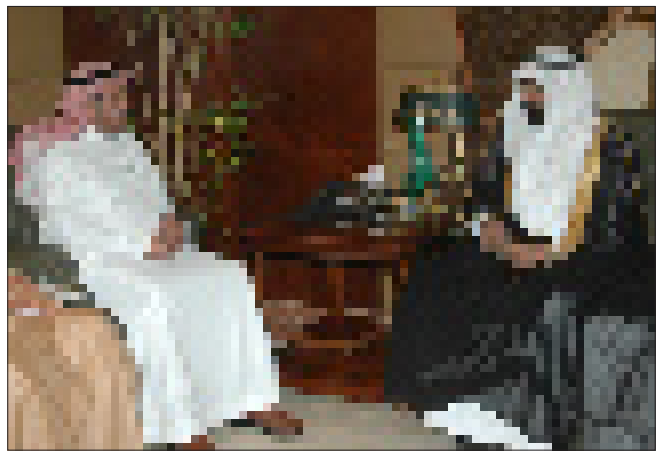

وقد ناقش الطرفان العديد من القضايا المشتركة والتي تقع ضمن اهتمامات الجمعية وتدخل في اختصاصات وزارة الصحة مثل مستوى الخدمات الصحية المقدمة للمواطنين وعدالة توزيعها على مناطق المملكة، نقص عدد الأسرة المتوفرة للمرضى وسبل حلها .ونقص الكوادر الطبية وكوادر التمريض وسبل حلها .واقع أقسام الإسعاف والطوارئ وكيفية تطويرها، العناية بصحة البيئة وأمراض التلوث البيئي. التأمين الصحي ومدى ملائمته للوفاء باشتراطات الحق في توفير العناية الصحية و الخدمات الصحية المقدمة للسجناء وسبل تطويرها وواقع الصحة النفسية وسبل تعزيزها ومشكلة خريجي المعاهد الصحية ومستوى الجودة المطلوب توفرها في خريجي هذه المعاهد ومساهمة الجهات الأخرى التي تقدم خدمات صحية في حل مشكلتهم وقد استمع الوفد الزائر من معالي الوزير لما تقوم به الوزارة من جهود في هذا المجال وأثنى الوفد على هذه الجهود التي تهدف لتوفير الحق في الرعاية الصحية والاهتمام بحقوق العاملين والمرضى كما اطلع الوفد على المشاريع التي تنوي الوزارة القيام بها مستقبلاً ، وقد اتسم نقاش تلك الموضوعات بالشفافية والصراحة ورحب معالي الوزير بأي ملاحظات تهدف لتحسين الخدمات الصحية هذا وقد حضر اللقاء من جانب وزارة الصحة ، وكيل الوزارة للطب الوقائي د يعقوب المزروع و وكيل الوزارة للتخطيط والتطوير بالنيابة الدكتور محمد بن حمزة خشيم ، ومن جانب الجمعية كل من والدكتور عبد الخالق آل عبد الحي رئيس لجنة الرصد والمتابعة والدكتور صالح الشريدة رئيس لجنة الشؤون المالية و الإستثمار والدكتور عبد الجليل السيف المشرف على فرع الجمعية بالمنطقة الشرقية والأستاذ خالد بن عبد الرحمن الفاخري المشرف العام على الشؤون المالية والإدارية والفريق م عبد العزيز هنيدي.

بعض التقارير التي تصدر من بعض المنظمات الدولية المعنية بحقوق الإنسان لا تراعي في أكثر الأحيان الخلفيات الدينية للشعوب

وصف ناشط سعودي بارز في مجال حقوق الإنسان تقرير منظمة "هيومن رايتس ووتش" عن وضع حقوق الإنسان في المملكة بأنه يجافي الحقيقة في بعض من بنوده ولا يراعي في أكثر الأحيان الخلفية الدينية للشعب السعودي . وقال د. مفلح القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في تصريح لـ " الشرق القطرية "٢٠٠٩/٥/٢٨ إن الحديث عن رصد ٢٨ عقوبة إعدام حتى شهر أبريل الماضي قد يكون الرقم صحيحاً ولكن هذه العقوبات تمت بناء على أحكام قضائية بموجب قوانين الشريعة الإسلامية التي تحكم البلاد وبعد استكمال كافة الإجراءات القضائية التي تمر بثلاث مراحل ينظر في كل مرحلة منها عدد من القضايا .

وأضاف أن القضاء السعودي في أحكامه لا يفرق بين المواطن السعودي والأجنبي ، كما أن عقوبة الإعدام لا تنفذ إلا في حق من ارتكب جريمة كبرى حسب قوانين الشريعة الإسلامية وهي قوانين سماوية كفلت العدالة الإلهية لكل من يطبقها .

وقال القحطاني: " ويلاحظ أن بعض التقارير التي تصدر من بعض المنظات الدولية المعنية بحقوق الإنسان لا تراعي في أكثر الأحيان الخلفيات الدينية للشعوب وهذا ما يجعلها دائما في ورطة ويشكك في مصداقيتها ، لأن ما قد يراه المجتمع الغربي من الحقوق والحريات العامة للناس نراه نحن المسلمون جريمة يعاقب عليها القانون ومثال ذلك ما يراه المجتمع الغربي من حقوق لـ المثليين جنسياً واللوطيين والزناة وغيرها .

جمعية حقوق الإنسان

تطالب أمراء المناطق بتفعيل نظام السجن والتوقيف

طالب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني أمراء المناطق والمحافظين في مختلف مناطق السعودية بتفعيل نظام السجن والتوقيف , الصادر قبل 31 عاماً , ليستفيد منه السجناء الذين تنطبق عليهم شروط الإفراج بعد انقضاء ربع المدة , وأوضح الدكتور القحطانى أنه يحق للسجين إعفاؤه من جزء من مدة محكوميته قد تصل إلى النصف في حال حفظه للقرآن الكريم كاملاً أو جزء منه , فيما يعفى المحكومون على خلفية قضايا تهريب المخدرات من ربع المدة في حال أتموا حفظ ربع القرآن الكريم , على أنه يحق للسجين الذي يحفظ القرآن ويتقن أحكام التجويد الحصول على مكافئة مالية تحددها الإدارة العامة للسجون.

وأضاف أنه يحق للسجين طلب إعفائه من ربع مدة محكوميته إذا ثبت لإدارة السجن مواظبته على أداء الصلاة والتقيد بأنظمة السجن , على أن تربط الموافقة على هذا الأمر بموافقة وزير الداخلية السعودي .

كذلك صرح الدكتور مفلح القحطانى رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان إن وزارة الداخلية بصدد إصدار لائحة بدائل السجن التي ستضع أمام القضاة خيارات مختلفة من العقوبات بدلاً من عقوبة السجن .

وأشار إلى أن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان رفعت توصيات عدة للجهات العليا بشأن ضرورة إيجاد عقوبات بديلة للسجن , وعدم ترك الأوضاع على ما هي عليه من اجتهادات . ومؤكدا أن بعض السجناء ممن انتهت محكوميتهم لا يزالون يقبعون خلف أسوار السجن لأسباب مختلفة .

وعن أنواع تلك العقوبات المقترحة , أوضح أن الجمعية طرحت عقوبات بديلة للسجن كدفع غرامات مالية بدلاً من توقيف المتهم على ذمة التحقيق أو إجبار المتهم على العمل في المجال الاجتماعي والخدمي أو تقييد إقامة المتهم في منزله خلال فترة معينة , مؤكداً أن بعض القضايا الجنائية لا تجدي معها العقوبات البديلة نفعاً بل تقتضى عقوبة السجن خصوصاً مع مرتكبي الجرائم الكبيرة وأرباب السوابق ونوه إلى أن دخول الفرد إلى السجن تترب عليه آثار سلبية على الدولة والمجتمع كضياع أسرته وتحمل الدولة لنفقات المساجين , مشيراً إلى أن الصعوبة تكمن فى تقبل المجتمع للسجين واندماجه مره أخرى فيه . وكانت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان فى السعودية , رصدت قبل عام نحو 50 حقا كفلتها الأنظمة المحلية للسجناء والسجينات , استحوذ السجناء على 32 منها , أحدها أعطاهم الحق خارج أسوار السجون وفق ضوابط وشروط محددة.

سفراء أوروبا يشيدون بحقوق الإنسان في المملكة

اجتمع رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني ونائبه الدكتور صالح الخثلان امس مع سفراء الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بدعوة من سفير جمهورية التشيك لدى المملكة لوبو مير هلاديك الذي ترأس دولته الدورة الحالية للاتحاد .وتم خلال الاجتماع بحث الموضوعات المتعلقة بحقوق الإنسان بشكل عام وفي المملكة بشكل خاص واستعرض دور الجمعية وما حققته منذ إنشائها وأثنى السفراء على التقرير الثاني للجمعية عن أحوال حقوق الإنسان في المملكة، ثم تطرق الحديث مع السفراء إلى شروط حصول المواطنين السعوديين على تأشيرة الدخول الدول الأوروبية.

بوش ◁ يحاول تبرير أساليب الإستجواب القاسية
أوباما ◁ يطلب تدخل القضاء لحظر نشر صور التعذيب

طلب الرئيس الأميركي باراك أوباما من محكمة إستئناف فدرالية التدخل لمنع نشر صور أُلتقطت لعمليات تعذيب وإساءة معاملة حصلت في سجون أميركية في العراق وأفغانستان. وجاء في مذكرة رفعتها وزارة العدل الأميركية إلى محكمة فدرالية في نيويورك أن الرئيس أوباما قال تعليقا على الموضوع «أخشى أن يكون لنشر هذه الصور تداعيات على سلامة قواتنا». وأوردت المذكرة رأيين للجنرالين ريموند اوديرنو وديفيد بترايوس يعتبران ان الوقت غير مناسب لنشر هذه الصور. ومما قاله الجنرال بترايوس رئيس العمليات الاميركية في العراق وأفغانستان إن «نشر هذه الصور التي تعرض عسكريين أميركيين يسيئون معاملة محتجزين في العراق وأفغانستان يعني توجيه ضربة قاسية جداً لجهود الوكالات الأميركية ضد المقاتلين المتمردين في باكستان وأفغانستان والعراق». واعتبر بترايوس أيضا ان نشر هذه الصور «سيعرض للخطر حياة جنود وعناصر من المارينز وطيارين وبحارة ومدنيين وموظفين يخدمون هناك». واعتبر الجنرال اوديرنو قائد القوات الاميركية في العراق في المذكرة أنه «يخشى أن تصبح الوحدات العملانية بشكل خاص هدفا لأعمال عنف بعد نشر هذه الصور». واعتبرت صحيفة بريطانية أن بعض هذه الصور لسجناء في العراق وأفغانستان تكشف تعرض محتجزين لعمليات اغتصاب، الأمر الذي دفع البيت الأبيض ووزارة الدفاع إلى نفيه. وخلال شهر مايو أمر الرئيس الأميركي بعدم نشر الكثير من هذه الصور التي تطالب بنشرها بشكل خاص منظمات الدفاع عن حقوق الإنسان. وفي شيكاغو دافع الرئيس الأميركي السابق جورج بوش عن أساليب الاستجواب التي لجأت إليها ادارته في «حربها على الإرهاب» وصنفتها منظمات حقوق الإنسان في خانة التعذيب، معتبراً أنها قانونية وضرورية.

القاهرة
مقراً دائماً للحوار العربي الإفريقي لحقوق الإنسان

الرياض حقوق:

أعلن الدكتور بطرس غالي رئيس المجلس المصري لحقوق الإنسان أنه تقرر اختيار القاهرة مكاناً دائماً لعقد مؤتمرات الحوار العربي الإفريقي لحقوق الإنسان التي تعقد خلال الفترة من ٢٩ نوفمبر إلى ١ ديسمبر ٢٠٠٩م وذلك بصفة سنوية. جاء ذلك في تصريحات لغالي عقب اختتام اجتماعات اللجنة التنفيذية للمنتدى الدائم للحوار العربي الإفريقي حول الديمقراطية وحقوق الإنسان والذي تشارك فيه البرلمانات ومنظمات حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونيسكو)، وقد تقرر أن يكون موضوع المؤتمر القادم للمنتدى الدائم للحوار العربي الإفريقي حول الهجرة البينية بين الدول العربية والإفريقية وانعكاساتها وتأثيراتها في حقوق الإنسان والديمقراطية، كما سيتم بحث مشاكل الهجرة وأسلوب حلها بين الدول العربية والإفريقية.

الإمارات
تحظر العمل ظهراً حماية للعمال من الحرّ

حقوق – الرياض

قررت دولة الإمارات حظر العمل خلال شهري يوليو وأغسطس أثناء ساعات الظهر حماية للعمال من درجة الحرارة المرتفعة. وأصدر صقر غباش وزير العمل الإماراتي قراراً بتحديد ساعات العمل خلال الشهرين، بحيث يكون وقت الراحة ما بين الساعتين الثانية عشرة والنصف ظهراً وحتى الساعة الثالثة عصراً. وألزم القرار أصحاب العمل بتوفير مظلات للراحة خلال فترة توقف العمال عن العمل، ووضع جدول بساعات العمل اليومية في مكان واضح بمواقع العمل، بالإضافة إلى توفير الوسائل الوقائية المناسبة لحماية العمال من أخطار الإصابات المهنية التي قد تحدث أثناء ساعات العمل. وقررت وزارة العمل توقيع جزاءات على أصحاب العمل المخالفين تصل إلى الغرامة ٢٠ ألف درهم (خمسة آلاف وأربعمائة وثمانية وأربعون ودولاراً أمريكياً) وتقليل تصنيف فئة المنشأة ووقف منحها تصاريح لاستقدام عمال.

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تعقد ورشة عمل عن تعليم حقوق الإنسان في التعليم العام

الرياض . حقوق:

عقدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ورشة عمل تحت عنوان (تعليم حقوق الإنسان والتربية عليها) وذلك في يوم الثلاثاء ٢٣/ جمادي الثانية ١٤٣٠هـ الموافق ١٦ /٢٠٠٩/٠٦م بمركز سعود البابطين الخيري للتراث والثقافة وتمثلت المحاور التي من خلالها تبلورت الأهداف المنشودة من هذه الورشة في التالي:

● تشخيص واقع حقوق الإنسان في مؤسسات التعليم العام (المناهج، المقررات، البيئة المدرسية)

● تحديد أفضل سبل تعليم حقوق الإنسان والتربية عليها(مقرر مستقل أم من خلال عدة مقررات)

تم تناول المحاور الرئيسة للورشة من خلال ثلاث جلسات عمل امتدت زهاء خمس ساعات شارك في الورشة ممثلين عن: وزارة التربية والتعليم ، أساتذة طرق ومناهج التدريس ، مدراء عدد من المدارس وعدد من المتخصصين والمهتمين في مجال حقوق الإنسان.

في بداية فعاليات الورشة قدم رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور/ مفلح بن ربيعان القحطاني ، كلمة الجمعية ، والتي تضمنت رؤية الجمعية حول إدخال مفاهيم حقوق الإنسان في مناهج التعليم العام والتربية عليها سواء: من خلال منهج مستقل يضاف إلى المناهج القائمة أو من خلال طرحه مع مقرر التربية الوطنية ليصبح التربية الوطنية وحقوق الإنسان منهج واحد ، أو من خلال إدماج مفاهيم حقوق الإنسان في المقررات القائمة ، ولكن بشكل مقصود ، وليس مشتت ، كما هو الوضع الحالي.

ثم قام الدكتور صالح الخثلان (نائب رئيس الجمعية) بتقديم شرحاً ، حول الخطوط الرئيسة في منهجية وطريقة إدارة الورشة كمدخل عملي لبداية التداول بالورشة.

وكانت المرتكزات الأساسية التي طرحت من خلال هذه الورشة تتمثل في : تعليم مفاهيم حقوق الإنسان في مدارس التعليم العام. وقد تبلورت

الفكرة الرئيسة حول إدراج مادة مستقلة لحقوق الإنسان في التعليم العام ، وهذا الاتجاه طالب به أعضاء من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وعدد من الأكاديميين، وكان هناك رأي آخر استند لإدراج بعض الأساسيات لحقوق الإنسان ضمن المناهج الموجودة دون ، تخصيص مناهج منفصلة.

وقد تمثلت كل الاطروحات من خلال الطرح المنهجي الذي تم عبر ثلاثة ورقات عمل أساسية، كانت كالتالي:

الورقة الأولى : تحت عنوان: (تعليم حقوق الإنسان والتربية عليها في مؤسسات التعليم العام بين الواقع والمأمول).

إعداد وتقديم: أ.د / محمد عبد الخالق مدبولي – جامعة الملك سعود قسم المناهج – كلية التربية .

استعرضت الورقة واقع تعليم حقوق الإنسان والتربية عليها في مؤسسات التعليم العام بالمجتمع السعودي ، بوصفه حالة متكررة في بقية المجتمعات العربية . و طرح ما يمكن أن يساعد في تعلم تلك الحقوق والتربية عليها من خلال: إحقاقها ووضعها موضع التنفيذ. وقد طرح فكرة تبنى الوزن النسبي (لموضوعات حقوق الإنسان ضمن محتوى مناهج التعليم العام) بأنها مناسبة و كافية لتحقيق الهدف ، ولا تحتاج سوى ، استيفاء النقص الكيفي لبعض الحقوق ، موضحاً (بحسب رأيه): أن أسلوب تنفيذ تلك الموضوعات ، يحتاج إلى إعادة نظر بحيث تصبح:(أكثر اعتمادا على التعلم النشط ، من قبل المتعلمين ، عوضا عن التلقين ، وأكثر اعتمادا على الأنشطة الصفية واللاصفية في إثراء المعارف وتوظيفها في ممارسات تشبه مواقف الحياة وتكون أكثر اقترابا وشجاعة في تناول مشكلات المجتمع الحقيقية المعاصرة . والتي قد تكون ذات حساسية أحيانا . وأن تكون أكثر موضوعية ووظيفية في أساليب التقويم التي تتبعها، بحيث تركز على تقويم الأداء، عوضاً عن تقييم القيمة المضافة، ممثلة في قياس التحصيل وفي معرض حديثه عن آليات إحقاق الحقوق التعليمية وإمكانية التعلم منها، أورد ما يلي . تحت آلية .

(تطوير أساليب تعليم موضوعات حقوق الإنسان المدمجة بالمناهج الدراسية والأنشطة اللاصفية).

– لا يرى أن تعلم حقوق الإنسان بمؤسسات التعليم العام يحتاج إلى إضافة مقررات دراسية منفصلة جديدة نظراً لـ:

– تكدس خطط الدراسة بالمراحل التعليمية المختلفة بالمقررات.

– ما يضيفه من عبء جديد على المتعلمين.

– ردود فعل التلاميذ والمعلمين تجاه المقرر الجديد، خاصة إذا تم تنفيذه بالطرق التقليدية التي ستفرغه من مضمونه، وتحوله إلى كم من المعلومات الواجب تلقينها، ثم حفظها

واسترجاعها.

الورقة الثانية: تم تقديمها بواسطة الدكتور د. سعود بن حسين الزهراني مدير التربية والتعليم بمحافظة الخرج للبنين و ممثل مكتب التربية العربي بدول الخليج - تحت عنوان ((تعليم حقوق الإنسان والتربية عليها) وبعض استعراض ودراسة علمية ومنهجية مستفيضة تقدم الدكتور الزهراني بعدد من التوصيات التي تمثلت في (الاستفادة من مجموعة المبادئ المستخلصة في الدراسة التي قام معد ورقة العمل على إعدادها والمشار إليها سلفًا من إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام الممكن تضمينها في مناهج الاجتماعيات للمرحلة المتوسطة وفي الأنشطة الطلابية المتعلقة بها عند بناء مناهج التعليم العام وإعداد خطط الأنشطة الطلابية أو تطويرهما وفق منظومة خرائط المفاهيم ـ إصدار قرار سياسي رفيع المستوى للعناية بالتربية على حقوق الإنسان من خلال المناهج التعليمية والأنشطة الطلابية وأساليب التدريس ـ وضع خطة وطنية لتعليم مبادئ حقوق الإنسان في مناهج التعليم العام في ضوء الخطة الأممية للتربية على حقوق الإنسان ، وإنشاء الأطر الإدارية والمالية والفنية وتوفير الموارد البشرية والمالية للعمل على تنفيذها ، أو تبني مقترح الخطة الوطنية للتثقيف بحقوق الإنسان في مدارس التعليم العام التي سبق إعدادها في إدارة تطوير المناهج لنفس الغاية في العام الدراسي ١٤٢٥/١٤٢٦هـ ، وإجراء التعديلات التي يتطلبها التغير في التاريخ الزمني ـ إعداد وثيقة لتضمين مبادئ حقوق الإنسان في المناهج التعليمية وفي الأنشطة الطلابية لمراحل التعليم العام عامة ومناهج الاجتماعيات وأنشطتها التربوية على وجه الخصوص بحيث تتضمن الأهداف وجداول المدى والتتابع بما يتلاءم مع خصائص الطلاب في المراحل التعليمية المختلفة ؛ للإفادة منها عند بناء المناهج أو تطويرها ـ مزيد من العناية بربط الأنشطة الطلابية بمحتويات المناهج التعليمية بما يساعد على إكساب الطلاب القيم المتنوعة وخاصة تلك المتصلة بمبادئ حقوق الإنسان في الإسلام ـ تضمين برامج إعداد المعلمين وبرامج التدريب أثناء الخدمة ما يساعد على إكساب المعلمين كفايات تناول مبادئ حقوق الإنسان في الإسلام من خلال طرق التدريس واستراتيجياتها بما يتلاءم مع خصائص الطلاب في مراحل التعليم العام المختلفة ـ مزيد من العناية بتضمين مبادئ حقوق الإنسان السياسية وخاصة المتعلقة بحق المشاركة في إدارة الشؤون العامة للبلاد بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، والحقوق الاجتماعية المتعلقة بحقوق المرأة وحقوق الطفل وحقوق المؤلفين والمبدعين واحترامها في المناهج التعليمية وأنشطتها التربوية ـ تطوير بيئات التعليم والتعلم بما يدعم ممارسة حقوق الإنسان في التعليم ، وبما يساعد على تعليم مبادئها المؤصلة شرعًا ـ تشجيع الباحثين للبحث في مجال التربية على حقوق الإنسان وتعليمها في مناهج التعليم العام مع التركيز على تأصيل مبادئ حقوق الإنسان وفقًا للشريعة الإسلامية ـ إنشاء مواقع على شبكة الإنترنت بإشراف تربوي متخصص تعنى بالتثقيف بحقوق الإنسان في الإسلام وكيفية اكتساب مبادئها المقررة في الإسلام من مصادر التعلم الذاتي والتعليم المستمر .

الورقة الثالثة: قدمها الدكتور إبراهيم فلاته – كلية التربية – جامعة أم القرى – بعنوان مناهج تعليم حقوق الإنسان بمؤسسات التعليم العام بالمملكة العربية السعودية – خيارات مقترحة) كان الهدف الرئيسي من ورقته هو :(تقديم مقترح لتصميم منهج لتعليم حقوق الإنسان في مؤسساتنا التعليمية من خلال خيارين رئيسين: أحدهما: «منهج مستقل»؛ والآخر، منهج إضافي (مستتر).وكان المقترح الذي قدمه في ورقته هو بمثابة دعوة صريحة لإدخال حقوق الإنسان ضمن مناهج التربية والتعليم في بلادنا الحبيبة، وتدريسها في جميع المراحل التعليمية. وقد تضمنت الورقة ثلاثة مباحث في المبحث الأول تطرق إلى الحديث عن:المفهوم العام لتعليم حقوق الإنسان ـ مفهوم تعليم حقوق الإنسان من المنظور الإسلامي – أهداف تعليم حقوق الإنسان أما في المبحث الثاني فتم فيه التعريف بالمناهج الدراسية عامة، ومناهج حقوق الإنسان خاصة وتعرض في هذا الفصل لمبررات إدخال حقوق الإنسان في المناهج. و في المبحث الثالث فتم فيه مناقشة مناهج تعليم حقوق الإنسان في مؤسسات التعليم العام في المملكة العربية السعودية من خلال الخيارات التي اقترحها. وفي ختام دراسته رأى أن الوقت قد حان لتبني تعليم حقوق الإنسان في مؤسسات التعليم العام في بلادنا، وفي سبيل تحقيق ذلك، فإن الأمر يتطلب إعداد وتصميم مناهج فاعلة، علاوة على إعداد وتدريب القيادات التربوية من معلمين ومشرفين تربويين ومديرين لتأهيلهم للاضطلاع بمسئولياتهم في مجال تفعيل تعليم حقوق الإنسان في مدارسنا.وكانت من أهم توصياته أن تتبنى وزارة التربية والتعليم تشكيل لجنة مركزية يتكون أعضاؤها من الجهات المعنية بحقوق الإنسان، والشئون الاجتماعية، والتعليمية والأمنية في كل من: وزارة العدل، وزارة الشئون الاجتماعية، وزارة الداخلية، وزارة الخدمة المدنية، وزارة التعليم العالي، هيئات حقوق الإنسان الحكومية والأهلية تقوم بتفعيل وتنفيذ المقترح الذي تبناه والذي يرمي لتصميم منهج لتعليم حقوق الإنسان في المؤسسات التعليمية

تضمنت الورشة مناقشات هادفة ومثمرة حول كافة الأفكار التي تم طرحها وتداول الحضور السلبيات والايجابيات لكل الآراء التي قدمت من خلال الدراسات المنهجية وتوصياتها.

وفي ختام فعاليات الورشة توصلت الورشة لعدد من التوصيات والتي كان ضمنها تبني تصميم وتطبيق منهج لتعليم حقوق الإنسان في المؤسسات التعليمية بالمملكة العربية السعودية على أن لا يكون مادة منفصلة وأن يكون مدمج في مقررات التدريس والاطلاع على الدراسات السابقة المعدة من قبل وزارة التربية والتعليم ضمن هذا الشأن وتكليف لجنة مختصة بالنظر في المقررات التي ستدرس،ودعا عدد من الحضور من مسئولي التربية تنفيذ التوصيات التي خلصت لها ورشة العمل دون تأجيل وعدم إحالتها إلى بيروقراطية اللجان ومن ثم رفع التوصيات بعد مقارنتها مع التوصيات المسبقة الموجودة لدى وزارة التربية.

اليوم العالمي لضحايا العنف من الأطفال الأبرياء
مناسبة لتذكير العالم بمعاناة أطفال فلسطين

يصادف اليوم الثالث من شهر يونيو في كل عام الذكرى السنوية ليوم الطفل العالمي وذكرى اليوم العالمي لضحايا العنف ضد الأطفال الأبرياء وتم تخصيص هذا اليوم جاء بعد تصاعد العنف ضد الأطفال في كل أصقاع المعمورة ليشمل جميع الثقافات والطبقات

تمر الذكرى السنوية ليوم الطفل العالمي وذكرى اليوم العالمي لضحايا العنف من الأطفال الأبرياء في الوقت الذي ما زال يتعرض فيه الأطفال الفلسطينيين لشتى أشكال ممارسات العنف على يد قوات الإحتلال الإسرائيلي أخطرها الحصار المشدد المفروض على قطاع غزة والحرب المدمرة التي شنت ضد القطاع لمدة ٢٢ يوماً والتي راح ضحيتها حوالي ١٤١٧ فلسطيني بينهم حوالي ٣١٣ طفل وجرح حوالي ٥٣٠٣ بينهم ١٦٠٦ طفل.

وقد أدت هذه الحرب إلى زعزعة الحالة النفسية للأطفال الفلسطينيين مما قد يجعلهم عرضة للعديد من المشاكل النفسية والاجتماعية على مدار أجيال قادمة.

أن هؤلاء الأطفال الفلسطينيين الأبرياء هم ضحايا العنف الإسرائيلي بشتى أشكاله من قتل وجرح و سجن وفقدان وحصار إقتصادي ومادي. وقد أدى تراكم هذه الأشكال المختلفة من العنف وتعرض الأطفال الفلسطينيين للتجارب الصادمة إلى ظهور ردود أفعال نفسية وسلوكية سلبية لدى هؤلاء الأطفال بشكل يهدد سلامتهم النفسية بصورة كبيرة.

وبهذه المناسبة ندعو المجتمع الدولي ومنظمات الأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان في العالم إلى تحمل مسؤولياتها والضغط على إسرائيل كدولة محتلة لوقف عدوانها المتصاعد ضد الفلسطينيين وإلزامها بقواعد القانون الدولي ورفع الحصار وإعادة فتح المعابر والسماح بحرية حركة البضائع والأدوية والتي عادة ما يكون الأطفال والمرضى أكثر المتضررين من نقصها، كما ندعو مؤسسات المجتمع الدولي لضمان الإفراج عن الأطفال الأسرى في سجون الإحتلال والذين يبلغ عددهم حوالي ٢٤٦ طفلاً.

إن المجتمع الدولي مطالب أن يعمل بإخلاص من أجل إيقاف كل أشكال العنف المباشر على الأطفال في فلسطين والعالم وكذلك مراقبة وتوثيق كل الاعتداءات عليهم. وأيضا دعم برامج التأهيل النفسية والاجتماعية من أجل تمكين الأطفال ودمجهم من جديد في المجتمع لضمان حقهم في الحماية من العواقب السلبية للعنف من أجل الحفاظ على سلامتهم النفسية والاجتماعية وتمتعهم بمستقبل أفضل. ويجب أن يكون معلوماً أن الخبرات الصادمة والعنف الذي يتعرض له أطفال فلسطين نتيجة العدوان الإسرائيلي المتواصل من قصف وقتل وتدمير توثر سلباً على استجابتهم لأفكار السلام وتهدد مستقبل التعايش السلمي بين الشعوب و تهدد الأمن والاستقرار في المنطقة بشكل عام.

اليوم العالمي لدعم ضحايا التعذيب

تمر في هذا الشهر الذكرى السنوية لليوم الذي تم تحديده كيوم عالمي لمساندة ضحايا التعذيب الذي يوافق ٢٦ يونيو/حزيران من كل عام وهو يوم له نكهة خاصة في الأجندة الحقوقية للإنسانية جمعاء و في ساحات المنادين بحقوق الإنسان على وجه الخصوص فهذا اليوم إن اليوم الدولي لدعم ضحايا التعذيب هو مناسبة لتعزيز مبادئ الحظر الصريح والمطلق للتعذيب ولجميع أشكال المعاملة القاسية واللا إنسانية والمهينة. وهو ما يحدو بنا للتعبير و الوقوف مع معاناة ضحايا التعذيب وأسرهم، وأن ندعو إلى التزام عالمي بوقف كافة أشكال التعذيب والمعاملات التي لا تليق بالإنسان. وهذا اليوم في أجندة الأمم المتحدة يصادف الذكرى العشرين لدخول اتفاقية مناهضة التعذيب حيز النفاذ والتي لم يصادق عليها عالميا. مما يدفعنا للدعوة بالتعجيل في تفعيلها والانضمام إليها والمصادقة عليها من أجل العمل بها.

إن ما نود أن نعكسه هو فظاعة التعذيب والمعاملات اللا إنسانية والتي تستوجب المزيد من توحيد الجهود البناءة والمخلصة للوقوف ضد كافة مثل هذه الممارسات ونحن نستحضر في ذاكرتنا مأساة شعب أعزل بأكمله يسحق ويعذب تحت جنازير الدبابات في غزة (فلسطين) المحتلة وننادي الضمير الإنساني للالتفات لمثل هذه التجاوزات التي لا يقرها عقل ولا منطق ولا إنسانية ونصيح في وجه المجتمع الدولي على أن يصمم على التصدي ليس فقط للتعذيب بل وكذلك للظروف الفظيعة التي يجري في ظلها.

هذه المناسبة فرصة للوقوف صفاً واحداً ضد الوحوش البشرية والزبانية المتسلطين في كل مكان في العالم والدفاع لإنقاذ ضحايا التعذيب من بين براثنهم حتى نضمن لبني الإنسان عالم تموج فيه شفافية القيم والمبادئ السامية ومظلة يستظل بها جميع أفراد الإنسانية أينما كانوا.

وننتهز هذه الفرصة السانحة للتعبير عن ضرورة تكاتف المجتمع الإنساني بكافة ألوانه واتجاهاته للوقوف وبشدة مع تعزيز كرامة الإنسان وندعو كل المعنيين بحقوق الإنسان لتكثيف مجهوداتهم وأعمالهم لمحاربة ظاهرة التعذيب وغيره من الأعمال الوحشية غير الإنسانية في حق الإنسان سواء كان ذلك في السجون أو المعتقلات أو بعض الدول وذلك عبر إطلاق الحملات والفعاليات المناهضة لأعمال التعذيب وإساءة معاملة السجناء في الحرب ضد الإرهاب.وكشف وفضح كافة مثل هذه الممارسات من اجل النهوض بإنسانية الإنسان وان نخلق الآليات التي تعمل على إدماج ضحايا التعذيب إلى الحياة الإنسانية الكريمة، لتعم العدالة في كل جوانب المعمورة.

ثقافة حقوق الإنسان

الشبكة العنكبوتية.. وحقوق الإنسان

الإنترنت وسيلة اتصال فريدة، ولم تكن هناك وسيلة أخرى قبلها تتمتع بهذه الميزات، فهي تسمح للأشخاص بإبداء آرائهم مباشرة إلى جمهور عالمي وبسهولة، وتسمح أيضاً بتوصيل الأفكار والمعلومات مقارنة بأجهزة الإعلام الأخرى. فهناك اتصال حيوي بين الإنترنت وحقوق الإنسان، والإنترنت وسيلة دمقرطة، وتساعد في ترقية حقوق الإنسان ، لكنها مهددة بالعديد من القيود.

وعبر الإنترنت استطاعت منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية تأسيس قنوات اتصال، وتبادل المعلومات والتجارب والآراء. وأصبحت الإنترنت منتدى أساسياً لإجراء الحوار والنقاش وتناول موضوعات حقوق الإنسان المعقدة، وتنسيق الحملات بشأنها، وتوجيه نداءات التضامن، وأصبحت كذلك وكالة أنباء فورية.

وفي هذا الصدد يؤكد أنصار حقوق الإنسان بأن جمع المعلومات ومعالجتها ونشرها تعد من الوظائف الأساسية في مجال حقوق الإنسان. والإنترنت بدورها تجعل هذه الوظائف أكثر انتشاراً وفاعلية وكفاءة وإدراكا لهذه الفوائد. ويتجه مدافعو حقوق الإنسان إلى الإنترنت للاتصال مع بعضهم لتعليم الجمهور وإعلامه، وتسهيل عمل المنظمات العاملة في مجال حقوق الإنسان من خلال الإبلاغ عن ضحايا حقوق الإنسان ومظاهر الانتهاكات. وقد كان نشطاء حقوق الإنسان من بين الأوائل الذين استخدموا الإنترنت في إجراء اتصالات سرية والحصول على المعلومات الخاصة بانتهاك حقوق الإنسان، واستخدموا أيضاً قوائم البريد الإكترونى بوصفها وسائل سريعة وفعالة اقتصاديا. وقد أسهمت الإنترنت في زيادة جماعات حقوق الإنسان على مستوى العالم.

وتعد الإنترنت وسيلة مناسبة للعديد من منظمات المجتمع المدني وخصوصاً منظمات حقوق الإنسان، فهي وسيلة رخيصة وسهلة الوصول وعالمية، وتتباين أنماط استخدامها، حيث تستخدم في الجامعات والوزارات الحكومية والإعلانات التجارية، ويستخدمها مثقفون ورجال أعمال ومهنيون وسياسيون وغيرهم. ويرى الباحثون ونشطاء المنظمات غير الحكومية أن المعلومات المناسبة والموثوق بها، والدقيقة، لا غنى عنها للدفاع عن حقوق الإنسان. وتعد مثل هذه المعلومات قاعدة للتعليم العام وضغطاً سياسياً لمنع الانتهاكات الأخرى. وعليه فإن وسائل التقنية الحديثة عليها عامل كبير على نشر ثقافة حقوق الانسان.

المشرف العام على الشؤون المالية والإدارية
خالد بن عبد الرحمن الفاخري
Nshr1@yahoo.com

الأعضاء المؤسسون

المعلومات الشخصية:

الاسم : د/ عمر بن زهير بن عبد القادر حافظ

تاريخ ومحل الميلاد: ٥/ ١/ ١٣٧٠هـ المدينة المنورة.

الحالة الاجتماعية: متزوج .

العنوان الدائم : شارع فلسطين- مبنى مكتبة مرزا - شقة ٥٢ - جدة.

المؤهلات العلمية:

دكتوراه اقتصاد جامعة إنديانا - بلومنجتون - أميركا.

الخبرات العملية:

أستاذ مشارك جامعة الملك عبد العزيز - جدة -١٤٠١ ، ١٤٠٩هـ.

مدير عام البنك العربي الإسلامي - البحرين -١٤١٠ ، ١٤١٢هـ.

مدير إقليمي لشركة الراجحي المصرفية - جدة - ١٤١٣هـ.

مدير مكتب البنوك الإسلامية و البنك الإسلامي للتنمية - جدة - ١٤١٤هـ.

المؤتمرات والندوات:

شارك في مؤتمرات عديدة داخلية وخارجية ليس لديه إحصاء لها.

المؤلفات والأبحاث:

مبادئ الاقتصاد الدولي المعاصر - كتاب دولي منشور

نظام الإعانة في الاقتصاد السعودي - كتاب منشور

التضخم في الاقتصاد السعودي - كتاب منشور

أحكام البيوع- الإعارة - الكفالة والحوالة- ٣ كتيبات منشورة.

المجال البحثي:

بحوث ودراسات اقتصادية .

تعني هذه الزاوية بنشر السير الذاتية وأهم الانجازات والجهود للأعضاء المؤسسين للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

هيئات و منظمات

اللجنة العربية لحقوق الإنسان

اللجنة العربية لحقوق الإنسان هي منظمة غير حكومية مستقلة تأسست في ١٧ يناير ١٩٩٨ من خمسة عشر ناشطا لحقوق الإنسان من مختلف البلدان العربية.

وهي منظمة إقليمية الإطار عالمية المبادئ، تحرص على استقلاليتها الكاملة عن أي انتماء سياسي تناضل لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في العالم العربي. بعيدة عن أي انتماء حزبي أو مذهبي أو اثني، تعتمد اللجنة في مبادئها على الشرعية الدولية والمواثيق الأساسية لحقوق الإنسان وبشكل خاص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

تتكون أمانة اللجنة العربية لحقوق الإنسان الحالية من ١٥ شخصا يتواجد الثلث منهم خارج العالم العربي والباقي داخله. وقد حصلت اللجنة على ترخيص لها كجمعية غير ربحية وغير حكومية مستقلة وفقا لقانون الجمعيات في فرنسا (المعروف بقانون ١٩٠١) تدار اللجنة بالعمل التطوعي بشكل أساسي.

تعمل اللجنة بشكل أساسي على مناهضة انتهاكات حقوق الإنسان بالنضال المباشر لوقفها وعلى خلق حالة وعي عامة لشجبها وتأييد الحريات والحقوق. أما أعضاء اللجنة فهم أفراد عرب وغير عرب معروفين بإخلاصهم لمبادئ الحقوق الإنسانية ونضالهم من أجلها. يتبع طلب الانتساب إلى اللجنة دراسة جدية لوضع المنتسب ومدى التزامه وعطائه للمثل التي يدافع عنها. فالأساس في الانتساب هو العمل والمشاركة النوعية وليس التجميع الكمي.

وتهدف اللجنة العربية إلي:-

مباشرة مشاريع عمل (مهمات و بعثات) تتناول مسائل تمس الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية كما تتناول الحقوق السياسية و المدنية.

العمل على تقييم النتائج المأساوية للعقوبات الاقتصادية المفروضة من الأمم المتحدة أو من السلطات الإسرائيلية عى حقوق الإنسان في هذا الجزء من العالم.

إعطاء اهتمام كاف لانتهاكات حقوق الإنسان التي تمس الجماعات المستضعفة كالنساء و الأطفال والأقليات داخل وخارج الأرض العربية.

إعداد تقارير حول قضية الجماعات الخاصة مثل المنفيين و النازحين واللاجئين والعمال المهاجرين في أوروبا وبلدان الخليج.

تتبع أشكال العنف السلطوي والمجتمعي وفكفكة حجج الدولة التسلطية و خيارها الأمني.

القيام كلما أمكن بدور الجسر بين منظمات الجنوب و الشمال و المنظمات العربية وغير العربية. ومحاولة تعزيز التعاون بين المنظمات والمراكز العربية.

مكتبة حقوق

حقوق اللاجئين الفلسطينيين بين الشرعية الدولية والمفاوضات الفلسطينية الإسرائيلية

لمؤلفة: نجوى مصطفى حساوي

تحرير: سلمى الجيوسي

الصفحات: ٥٣٨ -الطبعة: الأولى/فبراير ٢٠٠٨ الناشر: مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، بيروت

أصدر مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات دراسة أكاديمية جديدة بعنوان "اللاجئون الفلسطينيون بين الشرعية الدولية والمفاوضات الإسرائيلية".

وأصل هذه الدراسة أطروحة أعدّتها الباحثة نجوى حساوي لنيل درجة الدكتوراة في الحقوق، في تخصص القانون العام، من كلية الحقوق والعلوم السياسية في الجامعة اللبنانية سنة ٢٠٠٧. وتقع الدراسة في ٥٣٥ صفحة من القطع الكبير، وقدّم لها الدكتور سلمان أبو ستة.

قسمت المؤلفة دراستها إلى أربعة فصول وخاتمة، وكل فصل فيه مباحث عدة.

حقوق الشعوب الأصلية

العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٢٠٠ ألف (د٢١-) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦تاريخ بدء النفاذ: ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦، وفقا للمادة ٢٧ الديباجة إن الدول الأطراف في هذا العهد، إذ ترى أن الإقرار بما لجميع أعضاء الأسرة البشرية من كرامة أصيلة فيهم، ومن حقوق متساوية وثابتة، يشكل وفقا للمبادئ المعلنة في ميثاق الأمم المتحدة، أساس الحرية والعدل والسلام في العالم، وإذ تقر بأن هذه الحقوق تنبثق من كرامة الإنسان الأصيلة فيه، وإذ تدرك أن السبيل الوحيد لتحقيق المثل الأعلى المتمثل، وفقا للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، في أن يكون البشر أحرارا ومتحررين من الخوف والفاقة، هو سبيل تهيئة الظروف الضرورية لتمكين كل إنسان من التمتع بحقوقه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكذلك بحقوقه المدنية والسياسية، وإذ تضع في اعتبارها ما على الدول، بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة، من التزام بتعزيز الاحترام والمراعاة العالميين لحقوق الإنسان وحرياته، وإذ تدرك أن على الفرد، الذي تترتب عليه واجبات إزاء الأفراد الآخرين وإزاء الجماعة التي ينتمي إليها، مسؤولية السعي إلى تعزيز ومراعاة الحقوق المعترف بها في هذا العهد، قد

اتفقت على المواد التالية: تتمة العدد السابق

المادة ١٣
١. تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل فرد في التربية والتعليم. وهي متفقة على وجوب توجيه التربية والتعليم إلى الإنماء الكامل للشخصية الإنسانية والحس بكرامتها وإلى توطيد احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وهي متفقة كذلك على وجوب استهداف التربية والتعليم تمكين كل شخص من الإسهام بدور نافع في مجتمع حر، وتوثيق أواصر التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الأمم ومختلف الفئات السلالية أو الإثنية أو الدينية، ودعم الأنشطة التي تقوم بها الأمم المتحدة من أجل صيانة السلم.
٢. وتقر الدول الأطراف في هذا العهد بأن ضمان الممارسة التامة لهذا الحق يتطلب:
أ جعل التعليم الابتدائي إلزاميا وإتاحته مجانا للجميع،
ب تعميم التعليم الثانوي بمختلف أنواعه، بما في ذلك التعليم الثانوي التقني والمهني، وجعله متاحا للجميع بكافة الوسائل المناسبة ولا سيما بالأخذ تدريجيا بمجانية التعليم،
ج جعل التعليم العالي متاحا للجميع على قدم المساواة، تبعا للكفاءة، بكافة الوسائل المناسبة ولا سيما بالأخذ تدريجيا بمجانية التعليم،
د تشجيع التربية الأساسية أو تكثيفها، إلى أبعد مدى ممكن، من أجل الأشخاص الذين لم يتلقوا أو لم يستكملوا الدراسة الابتدائية،
هـ العمل بنشاط على إنماء شبكة مدرسية على جميع المستويات، وإنشاء نظام منح واف بالغرض، ومواصلة تحسين الأوضاع المادية للعاملين في التدريس.
٣. تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد باحترام حرية الآباء، أو الأوصياء عند وجودهم، في اختيار مدارس لأولادهم غير المدارس الحكومية، شريطة تقيد المدارس المختارة بمعايير التعليم الدنيا التي قد تفرضها أو تقرها الدولة، وبتأمين تربية أولئك الأولاد دينيا وخلقيا وفقا لقناعاتهم الخاصة.
٤. ليس في أي من أحكام هذه المادة ما يجوز تأويله على نحو يفيد مساسه بحرية الأفراد والهيئات في إنشاء وإدارة مؤسسات تعليمية، شريطة التقيد دائما بالمبادئ المنصوص عليها في الفقرة ١ من هذه المادة ورهنا بخضوع التعليم الذي توفره هذه المؤسسات لما قد تفرضه الدولة من معايير دنيا.
المادة ١٤
تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد، لم تكن بعد وهي تصبح طرفا فيه قد تمكنت من كفالة إلزامية ومجانية التعليم الابتدائي في بلدها ذاته أو في أقاليم أخرى تحت ولايتها، بالقيام، في غضون سنتين، بوضع واعتماد خطة عمل مفصلة للتنفيذ الفعلي والتدريجي لمبدأ إلزامية التعليم ومجانيته للجميع، خلال عدد معقول من السنين يحدد في الخطة.
المادة ١٥
١. تقر الدول الأطراف في هذا العهد بأن من حق كل فرد:
أ أن يشارك في الحياة الثقافية،
ب أن يتمتع بفوائد التقدم العلمي وبتطبيقاته،
ج أن يفيد من حماية المصالح المعنوية والمادية الناجمة عن أي أثر علمي أو فني أو أدبي من صنعه.
٢. تراعي الدول الأطراف في هذا العهد، في التدابير التي ستتخذها بغية ضمان الممارسة الكاملة لهذا الحق، أن تشمل تلك التدابير التي تتطلبها صيانة العلم والثقافة وإنماؤهما وإشاعتهما.
٣. تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد باحترام الحرية التي لا غنى عنها للبحث العلمي والنشاط الإبداعي.
٤. تقر الدول الأطراف في هذا العهد بالفوائد التي تجنى من تشجيع وإنماء الاتصال والتعاون الدوليين في ميداني العلم والثقافة.
الجزء الرابع
المادة ١٦
١. تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد بأن تقدم، طبقا لأحكام هذا الجزء من العهد، تقارير عن التدابير التي تكون قد اتخذتها وعن التقدم المحرز على طريق ضمان احترام الحقوق المعترف بها في هذا العهد.
٢. أ توجه جميع التقارير إلى الأمين العام للأمم المتحدة، الذي يحيل نسخا منها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للنظر فيها طبقا لأحكام هذا العهد.
ب على الأمين العام للأمم المتحدة أيضا، حين يكون التقرير الوارد من دولة طرف في هذا العهد، أو جزء أو أكثر منه، متصلا بأية مسألة تدخل في اختصاص إحدى الوكالات المتخصصة وفقا لصكها التأسيسي وتكون الدولة الطرف المذكورة عضوا في هذه الوكالة، أن يحيل إلى تلك الوكالة نسخة من هذا التقرير أو من جزئه المتصل بتلك المسألة، حسب الحالة.
المادة ١٧
١. تقدم الدول الأطراف في هذا العهد تقاريرها على مراحل، طبقا لبرنامج يضعه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في غضون سنة من بدء نفاذ هذا العهد، بعد التشاور مع الدول الأطراف والوكالات المتخصصة المعنية.
٢. للدولة أن تشير في تقريرها إلى العوامل والمصاعب التي تمنعها من الإيفاء الكامل بالالتزامات المنصوص عليها في هذا العهد.
٣. حين يكون قد سبق للدولة الطرف في هذا العهد أن أرسلت المعلومات المناسبة إلى الأمم المتحدة أو إلى إحدى الوكالات المتخصصة، ينتفي لزوم تكرار إيراد هذه المعلومات ويكتفي بإحالة دقيقة إلى المعلومات المذكورة.
المادة ١٨
للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، بمقتضى المسؤوليات التي عهد بها إليه ميثاق الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان والحريات الأساسية، أن يعقد مع الوكالات المتخصصة ما يلزم من ترتيبات كيما توافيه بتقارير عن التقدم المحرز في تأمين الامتثال لما يدخل في نطاق أنشطتها من أحكام هذا العهد، ويمكن تضمين هذه التقارير تفاصيل عن المقررات والتوصيات التي اعتمدتها الأجهزة المختصة في هذه الوكالات بشأن هذا الامتثال.
المادة ١٩
للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يحيل إلى لجنة حقوق الإنسان التقارير المتعلقة بحقوق الإنسان والمقدمة من الدول عملا بالمادتين ١٦ و ١٧ ومن الوكالات المتخصصة عملا بالمادة ١٨، لدراستها ووضع توصية عامة بشأنها أو لإطلاعها عليها عند الاقتضاء.
المادة ٢٠
للدول الأطراف في هذا العهد وللوكالات المتخصصة المعنية أن تقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ملاحظات على أية توصية عامة تبديها لجنة حقوق الإنسان بمقتضى المادة ١٩ أو على أي إبماء إلى توصية عامة يرد في أي تقرير للجنة حقوق الإنسان أو في أية وثيقة تتضمن إحالة إليها.
المادة ٢١
للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يقدم إلى الجمعية العامة بين الحين والحين تقارير تشتمل على توصيات ذات طبيعة عامة وموجز للمعلومات الواردة من الدول الأطراف في هذا العهد ومن الوكالات المتخصصة حول التدابير المتخذة والتقدم المحرز على طريق كفالة تعميم مراعاة الحقوق المعترف بها في هذا العهد.
المادة ٢٢
للمجلس الاقتصادي والاجتماعي استرعاء نظر هيئات الأمم المتحدة الأخرى وهيئاتها الفرعية، والوكالات المتخصصة المعنية بتوفير المساعدة التقنية، إلى أية مسائل تنشأ عن التقارير المشار إليها في هذا الجزء من هذا العهد ويمكن أن تساعد تلك الأجهزة كل في مجال اختصاصه، على تكوين رأي حول ملاءمة اتخاذ تدابير دولية من شأنها أن تساعد على فعالية التنفيذ التدريجي لهذا العهد.
المادة ٢٣
توافق الدول الأطراف في هذا العهد على أن التدابير الدولية الرامية إلى كفالة إعمال الحقوق المعترف بها في هذا العهد تشمل عقد اتفاقيات، واعتماد توصيات، وتوفير مساعدة تقنية، وعقد اجتماعات إقليمية واجتماعات تقنية بغية التشاور والدراسة تنظم بالاشتراك مع الحكومات المعنية.
المادة ٢٤
ليس في أي حكم من أحكام هذا العهد ما يجوز تأويله على نحو يفيد مساسه بأحكام ميثاق الأمم المتحدة وأحكام دساتير الوكالات المتخصصة التي تحدد مسؤوليات مختلف هيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة بصدد المسائل التي يتناولها هذا العهد.
المادة ٢٥
ليس في أي حكم من أحكام هذا العهد ما يجوز تأويله علي نحو يفيد مساسه بما لجميع الشعوب من حق أصيل في حرية التمتع والانتفاع كليا بثرواتها ومواردها الطبيعية.
الجزء الخامس
المادة ٢٦
١. هذا العهد متاح لتوقيع أية دولة عضو في الأمم المتحدة أو عضو في أية وكالة من وكالاتها المتخصصة وأية دولة طرف في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، وأية دولة أخرى دعتها الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى أن تصبح طرفا في هذا العهد.
٢. يخضع هذا العهد للتصديق. وتودع صكوك التصديق لدى الأمين العام للأمم المتحدة.
٣. يتاح الانضمام إلى هذا العهد لأية دولة من الدول المشار إليها في الفقرة ١ من هذه المادة.
٤. يقع الانضمام بإيداع صك انضمام لدى الأمين العام للأمم المتحدة.
٥. يخطر الأمين العام للأمم المتحدة جميع الدول التي تكون قد وقعت هذا العهد أو انضمت إليه بإيداع كل صك من صكوك التصديق أو الانضمام.
المادة ٢٧
١. يبدأ نفاذ هذا العهد بعد ثلاثة أشهر من تاريخ إيداع صك الانضمام أو التصديق الخامس والثلاثين لدى الأمين العام للأمم المتحدة.
٢. أما الدول التي تصدق هذا العهد أو تنضم إليه بعد أن يكون قد تم إيداع صك التصديق أو الانضمام الخامس والثلاثين فيبدأ نفاذ هذا العهد إزاء كل منها بعد ثلاثة أشهر من تاريخ إيداعها صك تصديقها أو صك انضمامها.
المادة ٢٨
تنطبق أحكام هذا العهد، دون أي قيد أو استثناء، على جميع الوحدات التي تتشكل منها الدول الاتحادية.
المادة ٢٩
١. لأية دولة طرف في هذا العهد أن تقترح تعديلا عليه تودع نصه لدى الأمين العام للأمم المتحدة. وعلى إثر ذلك يقوم الأمين العام بإبلاغ الدول الأطراف في هذا العهد بأية تعديلات مقترحة، طالبا إليها إعلامه عما إذا كانت تحبذ عقد مؤتمر للدول الأطراف للنظر في تلك المقترحات والتصويت عليها. فإذا حبذ عقد المؤتمر ثلث الدول الأطراف على الأقل عقده الأمين العام برعاية الأمم المتحدة. وأي تعديل تعتمده أغلبية الدول الأطراف الحاضرة والمقترعة في المؤتمر يعرض على الجمعية العامة للأمم المتحدة لإقراره.
٢. يبدأ نفاذ التعديلات متى أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة وقبلتها أغلبية ثلثي الدول الأطراف في هذا العهد، وفقا للإجراءات الدستورية لدى كل منها.
٣. متى بدأ نفاذ هذه التعديلات تصبح ملزمة للدول الأطراف التي قبلتها، بينما تظل الدول الأطراف الأخرى ملزمة بأحكام هذا العهد وبأي تعديل سابق تكون قد قبلته.
المادة ٣٠
بصرف النظر عن الاخطارات التي تتم بمقتضى الفقرة ٥ من المادة ٢٦، يخطر الأمين العام للأمم المتحدة جميع الدول المشار إليها في الفقرة ١ من المادة المذكورة بما يلي:
أ التوقيعات والتصديقات والانضمامات التي تتم طبقا للمادة ٢٦،
ب تاريخ بدء نفاذ هذا العهد بمقتضى المادة ٢٧، وتاريخ بدء نفاذ أية تعديلات تتم في إطار المادة ٢٩.
المادة ٣١
١. يودع هذا العهد، الذي تتساوى في الحجية نصوصه بالأسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والفرنسية، في محفوظات الأمم المتحدة.
٢. يقوم الأمين العام للأمم المتحدة بإرسال صور مصدقة من هذا العهد إلى جميع الدول المشار إليها في المادة ٢٦.

كاريكاتير

الشورى تثمّن جهود ومشاركات المستشارات نورة اليوسف ونورة العدوان وأميمة الجلاهمة

د/بندر الحجار

ثمّن معالي نائب رئيس مجلس الشورى الدكتور/ بندر بن محمد حمزة حجار، الجهود والأعمال والاستشارات، التي قام بها عددٌ من مستشارات مجلس الشورى اللاتي أنهين مدة عملهن والاستعانة بهن كمستشارات غير متفرغات بالمجلس خلال دورة أعماله السابقة، متمنياً لهن في الوقت ذاته التوفيق والنجاح في حياتهن العلمية والعملية.

جاء ذلك في خطاب بعثه معالي نائب رئيس مجلس الشورى الدكتور بندر بن محمد حمزة حجار إلى كل من: الدكتورة نورة بنت عبد الرحمن اليوسف أستاذة الاقتصاد بجامعة الملك سعود، والدكتورة نورة بنت عبد الله بن عدوان أستاذة المناهج وطرق التدريس بجامعة الملك سعود، والدكتورة أميمه بنت أحمد الجلاهمة أستاذة العقيدة ومقارنة الأديان بجامعة الملك فيصل. وضمّنَ معالي نائب رئيس المجلس خطابه إلى مستشارات المجلس اللاتي انهين فترة الاستعانة بهن الشكر والتقدير الخالصين نظير الجهد المتميز من خلال ما قدمن من استشارات ومرئيات في كثير من الموضوعات والتقارير ومشروعات الأنظمة، إضافة إلى ما يدرسه ويناقشه المجلس في مختلف شؤون المجتمع، بجانب ما قدمن من إسهامات فاعلة أثناء مشاركاتهن في عدد من الوفود الخارجية الممثلة للمجلس في العديد من المناسبات والمؤتمرات البرلمانية، مشيراً إلى أن تلك المشاركات التي قاموا بها كان لها أبلغ الأثر في عكس الصورة الحقيقة للمرأة السعودية.

ونوه معالي نائب رئيس المجلس بأن الجهود والأعمال والإسهامات الفاعلة التي قدمنها خلال فترة عملهن كانت ولازالت محل تقدير المجلس، متمنياً لهن التوفيق والنجاح في الحياة العملية والعلمية لهن.

يذكر أن مستشارات المجلس الدكتورة نورة اليوسف، والدكتورة نورة العدوان، والدكتورة أميمه الجلاهمة، قد سبق لهن المشاركة في مؤتمرات خارجية للمجلس من بينها اجتماعات الجمعية العمومية للاتحاد البرلماني الدولي، وعدد من المؤتمرات النسوية على الصعيد العربي والخليجي للنساء البرلمانيات التي تنظم تحت مظلة الاتحاد البرلماني العربي، أو بالتنسيق مع مجلس التعاون لدول الخليج العربي، وذلك ضمن برامج المجلس المعدة لمشاركات مستشاراته البرلمانية خارجياً.

نافذة

اختطاف المصطلحات

من أظهر صور الاستعلاء والعزة لأي أمة أن تكون لها مصطلحاتها الخاصة من جهة .. وأن يكون لها لها تفسيرها الخاص لأي مصطلح أممي من جهة أخرى .. ولايمكن لأي أمة أن تكون مستقلة استقلالا حقيقيا إلا بحفاظها على مصطلحاتها المرتبطة ارتباطا وثيقا بقيمها وموروثاتها ، أما إن كانت تستورد المصطلحات ومفهوماتها فهي مغيبة تماما عن المشهد الحضاري وآخذة في دركات المهانة مهما كان إرثها القيمي ..

وإن الناظر للمشهد الثقافي العربي في عالمنا اليوم يجد أن الأمة ليست مستقلة في هذا الجانب أبدا ؛ بل تستورد أسماء المحسوسات والقضايا والقيم والقوانين ولاتكتفي بهذا بل تستورد كل هذه المنظومة بمفهوماتها ودلالاتها ولاتفرض رؤيتهاالخاصة؛ فهي ليست أهلا لهذا الشهود القيمي الخليق بالأمم القوية ؛ ولك أن تنظر في مصطلحات (السلم والأمن والعدالة والقانون)- مثلا- ستجد أنها فرغت من محتواها الحقيقي وفرض مفهوم غربي لها بعيد كل البعد عن مفهومها الحقيقي .. فضلا عن تغييب المصطلحات الشرعية وفرض مصطلحات جديدة للعلاقات الدولية تدجينا للعقول لتقبل المهانة أمرا واقعا ..

وقد نشأ عن هذه الحال المخزية ما سمي (اختطاف المصطلحات) ؛ حيث تؤخذ مصطلحات عامة يتفق العقلاء على مضمونها الإنساني العام وتحمل وجهة النظر التي يؤمن بها الإعلام المسيطر على العالم وتفرض لتجعل الناس لايفهمون مدلولات هذه المصطلحات إلا كمايريد الأعداء لهم أن يفهموها بعيدا عن مفهومها القيمي الجميل .

ولعل من أكثر المصطلحات ورودا على الأذهان في هذه الأيام مصطلح (الإصلاح) :فإنك ترى أنه إذاطرح مصطلح (الإصلاح) على لسان مسؤول أو مؤتمر أو قرار أممي فإن المفهوم المختطف يبرز بقوة ويفرض مفهوما عجيبا للإصلاح يقوم على : ترسيخ الهيمنة الغربية على العالم والترويج لقيم الغرب والقبول بها في المجتمعات ولاشيء وراء ذلك .. إن الإصلاح عند هؤلاء هو : سفور المرأة وتحييد الحكم بالشرع وإطلاق الحريات الدينية والمشاركة السياسية التي يتحكم بها دهاقنة الإعلام .. وغاب عن أذهان الناس المفهوم الحقيقي للإصلاح القائم على الشفافية المطلقة والمشاركة السياسية الحقيقية في القرار وحرية الرأي المنضبطة بالشرع ودعم الحياة العلمية والعملية وتحسين المستويات المعيشية .. إلخ بل غاب المفهوم الشامل للإصلا ح وهو: الإقبال بهذه البشرية الغارقة في الماديات على الله جل شأنه ..

نعم .. إننا أمة مازالت في ذيل الركب ومالم تتنبه الأمة لهذا وتجد في طلب استقلالها المصطلحي فلن تقوم لها قائمة ..

د. حبيب بن معلا اللويحق

هيئة التحرير

حقوق
الآراء الواردة في النشرة لاتعبر عن رأي الجمعية وانما تعبر عن أراء أصحابها
موقع الجمعية : www.nshr.org.sa
رمد .. ١٥٩٣ / ١٤٢٧
تصميم وإخراج
منافذ العصر - ٠٥٩٨٤٠٧٩٩٨
adel@mitc.com.sa

المشرف العام
د. مفلح بن ربيعان القحطاني
nshr1@yahoo.com

رئيس التحرير
د. حبيب بن معلا اللويحق
dr.habeeb.m@gmail.com

سكرتير التحرير
بندر الغانم
saha002@live.com

عناوين الجمعية
المقر الرئيسي:
المملكة العربية السعودية - الرياض - هاتف : ٠١٢١٠٢٢٢٣ فاكس: ٠١٢١٠٢٢٠٢ ص.ب ١٨٨١ الرياض ١١٣٢١
فرع منطقة مكة المكرمة:
حي المحمدية - طريق المدينة النازل هاتف : ٠٢٦٢٢٢٢٦١ فاكس ٠٢٦٢٢٢١٩٦ ٠٢٦٢٢٧٢٣٥ ص.ب ١١٦٦٦٤ جدة ٢١٣٩١
فرع منطقة جازان:
هاتف ٠٧٣١٧٥٥٦٦ - ٠٧٣١٧٠٠٤٤ - فاكس : ٠٧٣١٧٣٣٤٤ ص.ب ٤٧٦
فرع منطقة الجوف:
سكاكا - حي العزيزية - هاتف ٠٤٦٢٥٨١٤٤ - فاكس ٠٤٦٢٥٨١٥٥ - ص.ب : ٢٧٦٦
فرع منطقة الشرقية: هاتف ٠٣٨٠٩٨٣٥٣ - فاكس ٠٣٨٠٩٨٣٥٤ ص.ب ١٥٥٧٨ الدمام ٣١٤٥٤
مكتب العاصمة المقدسة: هاتف ٠٢٥٥٤٥٢١١ - فاكس ٠٢٥٥٤٥٢١٢